

## حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

الدعاء وهو جعل الأجر اه كردي قوله ( عليه ) أي على ذلك القول الذي عبر عنه أولاً بالوجه وقال الكردي أي قوله يكفي اه .

قوله ( فهو ليس ) أي مجرد النية قاله الكردي ويجوز إرجاع الضمير والجعل الذي قال الشالوسي بإفادته قوله ( لأن الذي الخ ) متعلق بقوله ليس الخ وقوله منه أي الإيثار وقوله لأن جعله الخ تعليل قوله ( وإنما الذي فيه ) أي في مجرد النية بعدها قاله الكردي وظاهر سياق الشارح أن الضمير لمجرد النية وللجعل الذي اختاره الشالوسي بتأويل ما ذكره لقوله أن الذي منه وقوله يخرج اه ذلك الجاعل قوله ( وهو ) أي الثواب وقوله يجعله أي الثواب متعلق بقوله تصرفه قوله ( ولم يقل ) بضم الياء وفتح القاف اه كردي قوله ( لكنه الخ ) أي السبكي يعني أن السبكي قرر مراد الشالوسي ثم خالفه فقال كما قال ابن الرفعة الخ اه كردي قوله ( فقال ) إلى قوله ولك رده في المغني إلا قوله كابن الرفعة قوله ( نفع الميت ) وتخفيف ما هو فيه اه معنى قوله ( بقراءته ) أي الفاتحة قوله ( انتهى ) أي كلام السبكي قوله ( نعم ) إلى قوله أما الحاضر في النهاية .

قوله ( حمل جمع الخ ) اعتمد م ر قول هذا الجمع وزاد الاكتفاء بنية جعل الثواب له وإن لم يدع فالحاصل أنه إذا نوى ثواب قراءة له أو دعا عقبها بحصول ثوابها له أو قرأ عند قبر حصل له مثل ثواب قراءته وحصل للقارئ أيضاً الثواب فلو سقط ثواب القارئ لمسقط كان غلب الباعث الدنيوي لقراءته بأجر فينبغي أن لا يسقط مثله بالنسبة للميت ولو استؤجر للقراءة للميت ولم ينو بها ولا دعا له بعدها ولا قرأ عند قبره ولم يبرأ من واجب الإجارة وهل تكفي نية القراءة في أولها وإن تخلل فيها سكون ينبغي نعم إذا عد ما بعد الأول من توابعه م ر سم على حج اه ع ش ورشيدي قوله ( قال عنه ) أي في عدم الوصول قوله ( على ما إذا الخ ) متعلق بقوله حمل الخ قوله ( أو نواه ولم يدع ) ضعيف أخذاً من كلام سم المذكور اه ع ش قوله ( أما الحاضر ) أي الميت الحاضر عند القراءة قوله ( أنه ) أي القبر أي أهله المقروء عنده وقوله كالحاضر أي الحي الحاضر قوله ( عند القراءة له ) أي الحي والجار متعلق بشمول الخ .

قوله ( محملها ) أي الإجارة للقراءة على القبر قوله ( للميت ) متعلق بجعل قوله ( على هذا الأخير الخ ) أي قوله وقيل أن يجعل الخ وقوله أنه أي الأخير قوله ( قول الشالوسي ) مفعول حمل قوله ( أن هذا ) أي كالأخير الثاني أي قوله وقيل محملها إلخ قوله ( مجرد نية الخ ) قد مر ما فيه .

قوله ( ما ذكره الأول ) أي الذي اختاره في الروضة قوله ( لأن كونه ) أي الميت الحاضر  
قوله ( مثله ) أي الحي الحاضر وقوله فيما ذكر أي في شمول الرحمة النازلة عند القراءة  
له قوله ( إنما يفيد الخ ) الأنسب إنما يفيد حصول مجرد نفع .  
قوله ( وقد نص الخ ) تعليل لقوله أن مجرد نية وصول الثواب للميت